في جنس الحمار وجعل الفعلة وسلاحه في جنب الفرس ثم عرف قوة
الجلد في العباد تكون قوة الكلب وبحسب قوة الداعي الى الفعلة
تكون شدة الصنع وما اشتكى على الشاكي من الدعر ضم على نفسه جماعة
له وفوجئت به وحرصت عليه في الاغلب وهو من قبيل المذموم وما صعب عليها
وسئلت عنه وكل هذه في الغالب وهو من قبيل المحمود وقد كسر فوا النبي صلى
الله عليه وسلم حجف الجنة بالحجارة وحجف النار بالشهوات واذا اتقرر هذا
فلا يغرنك ما يورد بعضهم في جواز مطلق السماع من اباحة الكل الاستدلال
بجواز لبس المصنوع منه بالجامع بينهما في الاحتياج مع ما يستند اليه في الذ
من الصيانة التي نجدها بانبعاث الكباع حيز بعد في الذ بضيلة من فضايل
السماع وهيهات هيهات لا يقاس الله بالمخلوقات وبارئ النسم على
انواعهم بكنهولك جايز من ممنوع وقد اذن السماع باعتبار انواعهم
ثلاثة اقسام قسم ممنوع بالاتفاق وقسم جايز بالاتفاق وقسم فيه
خلاف واما الممنوع بالاتفاق وهو ما الحق بآلة الملاهي كالمزامير
ونحوها ويكفيك لذمته من وجوه منعها الله عز وجل خلق الانسان
ورتبه فيه كباعا مختلفة من حرارة وبرودة ورطوبة ويبوسة وجعل
في كل نوع منها انفعالا للذة ولصار كبت المزامير والاوتار
والاعواد على نغمات مختلفات في الحدة واللين صارت كباع الانسان
تتاثر لها بيضاء هامزة الدور بما غلب عليها هذا التاثير
بشيء انضاف اليه من ابراك النغمات بنوع من الالحان او زيادة
مزمار او نفر ونحوه الذي حتى امام الكبع عن الاعراك وما ليها الى
الذهول استغرافا في التذاذها ولذة الذي يعالج الاكباء من العلل
السوداوية بالاصوات الكيبة والالات الصكرية لبناء بنا الك
استغرافا في الكلب وهو لا عن الابكار الزكية فتنجفل له
فوق الدماغ ولا شك ان هذا وما تجر مجراه مناف لمعنى العبودية
مناف لحضور القلب مع الله تعالى بتدبر اياته وتذكر وعده

ووعيده

وتهديده والفياع بوضايع توحيده والاشكال ما يلهي عن الله ويشغل
عنه فانه ممنوع ثم المنع يكون بحسب الالهاء والاشتغال ولما كان
المكلف من الاعداد الفياع باسم العبودية واسم العبودية لا تقوم الا
باعتدال العقل واعتدال العقل وسيلة الى الاتيان بوضايع العبودية
على سبيل العدل والاعتدال كان المعلوم ان الذ ممنوع ثم ان مواد
الفياع لها اسباب منها اكتسابية ومنها غريزية اما الغريزية فالعبد
مطلوب برياضة نفسه ومجاهدتها فيما يمنع وجها من الاعتراك والتعويد
الى الاعتدال كاخراج الفياع من التهور والجبن الى الشجاعة ومن البخل
والسفه الى السخاء وامثال هذه اكثير واما الاكتسابية فما يدخله
الانسان على نفسه من الامور التي تزيد الفياع وينقص العقل فيختل
نظام العبودية كشرب الخمر والاسترسال في اللعب والاسترسال
في الغفلة ونحوه الذي بالعبد مكلوب باجتناب ما يلهيه عن الله
ويصده عن سبيل رضاه وبحسب قوة الميل عن الحق تقوى قوة المنع
وهذا اكله لا يعد له من اهلع على ما يقتضيه الكتاب والسنة من الدعوة
الى الله والاقتبال بكماعته ولما ابرك ميل الفياع بشرب الخمر حتى
بلغ الغاية اغلظ في منعه بالتحريم فان الدم ما يجري مجراه وقد اشتهار
القماء الى هذا المعنى بقوله اياكم والعناجاة بريد به الشدة
وبعده المروءة وانه ينبغي عن الخمر ويعبر ما يفعل السكر وهذا
المعنى صحيح جار الغناء او ان يفوق الخمر فلا تخلو عن شايبة من
اوصافه والا فلينكر من نحو الغناء الى نفسه اذا تحركت الالة المكررة
بمزمار ونفر ونحوه الذي فيه بحة فياع تتبعث وتتحرك ثم تتحن و
بالكلية الى الاصغاء لذة الذي لا يقوى الذ بعه الغوالي يشبه ثم
بحسب ما بين يدي الذ من النغمات بتفتح الاصوات والالوان يكون
الاستغراق حتى ان للاسمار لبحة او بحدة بعضرته ولا يسمع وان
سمع بطلقة الاستغراق في الكلب حتى ان بعض الناس لمن يغلب عليه

Copyright © King Saud University